

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة


تحية طيبة وبعد ،،،

أتقدم بالاقترح بقانون المرفق بمنح مكافأة نهاية خدمة لمن انتهت خدمتهم قبل نفاذ القانون رقم (١١٠) لسنة ٢٠١٤ بتقرير مكافأة مالية للخاضعين لقانون التأمينات الاجتماعية وقانون معاشات ومكافآت التقاعد للعسكريين عند انتهاء الاشتراك، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحية ،،

مقدم الاقتراح

صالح أحمد عاشور



يدفع في دول أعمال اللجنة العامة  
ومجالس لجنة الشؤون المالية والاقتصادية

عاشور  
٢٠١٩/٨/٧

## اقتراح بقانون

### بمنح مكافأة نهائية خدمة

لمن انتهت خدمتهم قبل نفاذ القانون رقم (١١٠) لسنة ٢٠١٤  
بتقرير مكافأة مالية للخاضعين لقانون التأمينات الاجتماعية وقانون معاشات  
ومكافآت التقاعد للعسكريين عند انتهاء الاشتراك

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى الأمر الأميري رقم (٦١) لسنة ١٩٧٦ بإصدار قانون التأمينات الاجتماعية والقوانين المعدلة له،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (٦٩) لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون معاشات ومكافآت التقاعد للعسكريين والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم (١١٠) لسنة ٢٠١٤ بتقرير مكافأة مالية للخاضعين لقانون التأمينات الاجتماعية وقانون معاشات ومكافآت التقاعد للعسكريين عند انتهاء الاشتراك، المعدل بالقانون رقم (٦٢) لسنة ٢٠١٥، والقانون رقم (١٠) لسنة ٢٠١٩ وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه واصرنا:

### (المادة الأولى)

"يمنح كل من انتهت خدمته قبل نفاذ القانون رقم (١١٠) لسنة ٢٠١٤ المشار إليه ولم يحصل على أية مكافأة مالية عند انتهاء خدمته من أية جهة كانت مبلغاً مقداره عشرة آلاف دينار كويتي".

**(المادة الثانية)**

تؤخذ الأموال اللازمة لتنفيذ هذا القانون من الخزنة العامة للدولة، وتتولى المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية تطبيق أحكامه.

**(المادة الثالثة)**

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون.

أمير دولة الكويت  
صباح الأحمد الصباح

المذكرة الإيضاحية

للاقتراح بقانون

بمنح مكافأة نهاية خدمة

لمن انتهت خدمتهم قبل نفاذ القانون رقم (١١٠) لسنة ٢٠١٤

بتقرير مكافأة مالية للخاضعين لقانون التأمينات الاجتماعية وقانون معاشات

ومكافآت التقاعد للعسكريين عند انتهاء الاشتراك

يأتي هذا الاقتراح لصرف منحة لمن تقاعدوا قبل نفاذ القانون رقم (١١٠) لسنة ٢٠١٤ بتقرير مكافأة مالية للخاضعين لقانون التأمينات الاجتماعية وقانون معاشات ومكافآت التقاعد للعسكريين عند انتهاء الاشتراك، ولم يستفيدوا منه ولم يحصلوا من جهات عملهم على مكافأة نهاية خدمة نظير السنوات التي قضوها في عملهم وذلك من أجل رفع مستواهم المعيشي وتوفير الحياة الكريمة لهم بعد تقاعدهم.